

قرار رقم (٣٠٩) لسنة ٢٠١٠

بتاريخ ٢١/٧/٢٠١٠

باعتقاد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق التأمين الخاص
للعاملين ببنك التمويل المصري السعودي

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٤٩) لسنة ٢٠٠٩ بتفويض نائب رئيس الهيئة في اعتماد الموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة.
وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٤١٦) لسنة ١٩٩٧ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين ببنك التمويل المصري السعودي برقم (٦٤٣).
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها .
وعلى موافقة مجلس إدارة البنك المركزي المصري بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٢ على تعديل المادة (٢) من النظام الأساسي لبنك التمويل المصري السعودي.

وعلى محضر اجتماع لجنة البت في طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وتعديل أنظمتها الأساسية وتصفياتها والمشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (١٥) لسنة ٢٠١٠ بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/٥/١٨ باقتراح اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور.

وعلى مذكرة الإدارة العامة لتعديلات نظم صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة

٢٠١٠/٦



قرار

مادة (١) : يستبدل بنصى المادتين (١/أ، ب ، ٣/ج) من الباب الأول (بيانات عامة) النصين التاليين:-

الباب الأول : (بيانات عامة)

مادة (١) :

أ) اسم الصندوق :

صندوق التأمين الخاص للعاملين ببنك البركة مصر.

ب) عنوان الصندوق ومقره الرئيسى :

٦٠ شارع محيى الدين أبو العز - الدقى - الجيزة.

مادة (٣) : فى تطبيق أحكام هذا النظام يقصد به :

ج) الصندوق :

صندوق التأمين الخاص للعاملين ببنك البركة مصر.

مادة (٢) : ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

د. عادل منير

عادل
نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦